

ما ينة شخص فلا يكون مريدا الا لاحد هم وهو الاول
 لان رده ورجوعه عن الاول يوجب رده ورجوعه
 عن الجميع لان البيعة من الاول ثابتة بحقيقة لذلك
 او شدة اوله ويكون رده وقوله على يد ذلك المرشد
 فان الحكم في الطريق لذلك المقدم الاول لان تحقيق
 عند الكل وهم وان قدوت طرفهم فواحد مستندهم
 فان فعل ذلك للهوي فهو رده في الطريق بحسب الكودة
 البيعة الخلفة بعد اخذها وان كانت لسبب كوت
 المرشد او فقه من المحل الى غيره او لعارض بالقدرة
 واعراض القدر لا تخصي حينئذ يوزن في الرجوع
 لوجود السبب الموجب ونسأل الله تعالى لطفه وعمه
 ومن ذلك انه اذا كان الطالب محفيا ثم توجه في طلب
 المرشد لقطع المسافة الى لقائه فوجد بعض الاخذ
 عنه فتلقن منه ليتوصل منه بسنده اليه مخافة
 ان يعرض له عارض قبل وصوله الى المرشد الصالح
 فله ذلك ثم اذا وجد المرشد وسلم الله تعالى من
 العوارض دونه واجتمع به فله الاخذ عنه وهذا
 الاخذ هو الاخذ الحقيقي المستبح باذن الله تعالى والاول
 وسيلة اليه فحكم حكم التيمم بعد الحدث وقبل
 الوصول الى الماء كما كان يتعلم النبي صلى الله عليه
 وسلم اذا ذهب الى الحدث يتيمم قبل وصوله الى
 الادوة

الادوة تعليما لقطع المسافة على الطهارة والمخدر
 في وقوع الموت بالقدر فيكون على طهر والتيمم هذا
 نافع في قطع المسافة وفي الموت على الطهارة غير
 مبيح للصلاة ولا رافع للحدث لوجود الماء فذلك
 وجود المرشد وما تقدمه مما لا يصلح سواك
 اخذ عنه او عن غيره لان حكمه حكم التيمم المذكور فهو
 مشروع ومباح بقدر حاله والمرشد كما الرافع للحدث
 المبيح للاوامر الشرعية المزيلة لعيان النجاسات
 الممنعة لازالة من الطالب النجاسات المعنوية بعد
 الحسبة فهو ماوه وقولنا واذا اختار المرشد السلوك
 ثم اراد الرجوع لا يمكنه ذلك على قاعدة الطريق
 مستند فانه السنة ما وقع لبعض الاعراب انه
 جاء بايع النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا محمد اقلني
 من بيعتي فلم يقبله صلى الله عليه وسلم فذهب ثم عاد
 وطلب ولم يجبه واقام بالمدينة وذهب ثم عاد ولم
 يجبه فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 المدينة كالكي تثنى خبتها كما يثنى الكبر حيث الحديد
 وقد فكلم العلماء في ذلك هل هو مردام لا وظاهره
 والله اعلم انه باق على الاسلام فاستق بالمخالفة
 اذ لو اقاله لكان مردا ولو كان بالمرجوع مرتدا
 لقتل فيه والله اعلم فعلى هذا اشترقياس

المدينة

مع فخره الوعظ واشتد به مجالي
 النبي صلى الله عليه وسلم مع